

104636 - الصلاة في مسجد بني بقرض ربوي

السؤال

ما حكم الصلاة في مسجد اشترى بقرض ربوي ؟ وكيف نتخلص من الربا وقد عمت البلوى بها في بلدان أوروبا ؟ مع العلم أن القائمين على أمر المسجد لم يقصدوا ذلك وقد خُدعوا من طرف بنك يدّعي بأنه ممّول من بنك إسلامي ، وبعد إمضاء العقد اكتشفوا أنهم قد تورّطوا وخُدعوا وأنّ المخادعين الآن هم في السجن بسبب كذبهم وحيلهم واختلاس الأموال .

الإجابة المفصلة

لا حرج في الصلاة في هذا المسجد ، ولو اشترى بقرض ربوي ، والإثم على من تعامل بالربا . وإذا كان القائمون على المسجد لم يقصدوا التعامل بالربا ، فلا إثم عليهم .
وينبغي أن يعلم أن الربا محرم بجميع بصوره ، فلا يجوز الاقتراض بالربا ولو كان لبناء مسجد . وينظر جواب السؤال رقم (10234) .
ومن اقترض بالربا ، واشترى بذلك بيتاً أو متاعاً ، جاز له الانتفاع به ، ويلزمه التوبة إلى الله تعالى من التعامل بالربا .
وينظر جواب السؤال رقم (22905) ورقم (75410) .
والله أعلم .